للمسافر سفرا طويلا الفطر في رمضان وان لم يشق عليه
الصوم لكن الصوم افضل فان شق عليه الصوم فالفطر
افضل فان سافر في النهار بعد ان اصبح مقيما وجب
عليه اتمام صوم يومه ذلك وكذا ان بلغ محل اقامته
في اثناء النهار وهو صائم فانه يجب عليه اتمام صومه
فان بلغه وهو مفطر لم يجب عليه امساك بقية يومه وان
نوى المسافر الصوم فله الفطر في اثناء النهار ويجب على
المسافر قضاء ما افطره اذا اقام وتمكن من القضاء ويستحب
تعجيل القضاء وموالاته فلو اخره او فرقه جاز والله اعلم

الباب السادس في صفة الحج والعمرة والزيارة

فصل اعلم ان الحج والعمرة يجبان في
العمر مرة واحدة على الحر البالغ العاقل المستطيع فلو
حج العبد او الصبي ثم عتق العبد وبلغ الصبي لم يسقط
ذلك عنهما حجة الاسلام واعلم انه يجوز الاحرام بالعمرة
في جميع السنة ولا يجوز الاحرام بالحج الا في اشهر الحج
التي قال الله فيها الحج اشهر معلومات وهي شوال
وذو القعدة وعشر ذي الحجة فمن قصد مكة المشرفة قبل
شوال احرم من الميقات بعمرة ودخل مكة فطاف وسعى وحلق
او قصر وتمت عمرته وحلت له محرمات الاحرام فان اقام
بمكة الى ايام الحج صار له حكم اهل مكة ومن قصد مكة في
اشهر الحج فالافضل ان يحرم من الميقات بحجة مفردة واذا

فرغ

فرغ من اعمال الحج احرم بعمرة ويجوز ان يحرم بعمرة كما سبق
فيدخل مكة ويأتي بافعال العمرة ثم يحرم بالحج مع اهل
مكة ويسمى المتمتع بالعمرة الى الحج ويجب عليه دم التمتع ويجوز
ان يحرم بالحج والعمرة معا ويأتي باعمال الحج وحدها فيجزيه
عنهما وتدخل عمرته في حجه ويسمى القارن وعليه ايضا دم
القران لكن الافراد افضل **فصل** ينبغي للحاج
ان تكون يده فارغة عن باقي التجارة لان ذلك يشغل القلب
وان يكون متواضعا في مركبه وملبسه اقتداء برسول الله
صلى الله عليه وسلم والركوب في طريق الحج افضل من المشي
على الصحيح لكن يكون على الرحل والقتب دون المحامل والهوادج
الا ان يشق عليه ركوب القتب لضعف او مرض فلا بأس بالمحمل
وينبغي ان يكون حجه لنفسه او متبرعا عن غيره فلو حج
عن غيره باجرة كان تاركا للاولى لكنه جائز وهو من اطيب
المكاسب لا سيما اذا كان قصده الاعظم الوصول الى الحج
وانما اخذ الاجرة ليتوصل بها اليه لانه يحصل لاخيه المؤمن
هذه العبادة العظيمة ويسقط عنه الفرض مع ما يحصله
لنفسه من حضور ذلك المشاهد الكريمة وليصن نفسه وغيره
عن الرفث وهو اسم جامع لكل فحش وخنا من الكلام ويدخل
فيه محادثة النساء والتحدث بالجماع ومقدماته وفي
الصحيحين انه صلى الله عليه وسلم قال من حج فلم يرفث
ولم يفسق رجع من ذنوبه كيوم ولدته امه وليكن طيب

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)